

بنيته
فان قلت فبنيته ثلثون ديناراً وقلوب الاخر مثل هذا سواء وفي الت عدا كسره على غير
ولاجبت ثلث تيات نفس ثلثاً وثلثه وثلثون ديناراً وثلثه ديناراً في كل كسره من
القشبيتين التا عد فبنيته ثلثون ديناراً وفي اهلها اربعة في الكسره على ان
حسبون ديناراً وقلوبها ثلثون ديناراً في كل كسره من القشبيتين فيصير اربعة حسان يه
الجمعة قصبت التا عدا لثون ديناراً ووديه موصف اربع دية كسرها خمسة وعشرون ديناراً
ووديه نقل عطاها ثلثون ديناراً وثلثه فان كانت ناقصة فليتها ربع دية
كسرها خمسة وعشرون ديناراً ودية نقلها نصف تير في صحتها اثناعشر ديناراً ووديه
نافذتها حسون ديناراً فان صارت في حرة لانها في ثلثها ثلثه في التا ساعد ذلك فليكون
ديناراً وثلثه ديناراً وذلك ثلثه الذي هو فيه ودية الرعام اذا صر محترق على عظم ولا عيب
ودية الديمة ديناراً وستون ديناراً وثلثه ديناراً في كل كسره من الاصل من فصل
بين التا ساعد الكسره في خلق الانسان الكسره في التار مع كرون دست والارباع جاعة
وفي الكسره اذا كسرت برت على عظم ولا عيب حسون ثلثه ديناراً وان كان الكسره
ثلثه دية الديمة ديناراً وسنوه ديناراً وثلثه ديناراً في كل كسره من الاصل من فصل
خمس وعشرون ديناراً ودية الاصابع والقشبيات في الكسره الاربعة لثون ديناراً
الديمة يه ديناراً وستة وستون ديناراً وثلثها ديناراً ودية قصبا لاربعة
والكسره على عظم حسون ثلثه ديناراً وثلثون ديناراً وثلثه ديناراً لاسوي
جربتها وثبت ودية صدها ستة وعشرون ديناراً وثلثا ديناراً ودية
ثمينه ديناراً وثلثه ديناراً ودية نقل عطاها ستة عشر ديناراً وثلثها ديناراً ودية
نقلها عن ديناراً وثلثه ديناراً نصف به نقل عطاها ودية موصفها نصف دية
ناقلها اثنية وستون ديناراً ودية فيها عشرة ديناراً ودية المفصل من الاصل
ان كسره على عظم ولا عيب ثلثه ديناراً وثلثها ديناراً ودية الموصفة اذا كان
مختر

عليها
رديه
شده
الذم
الذم
الذم
الذم

فيها اربعة ديناراً وسدس ديناراً ودية رابع ديناراً ودية صدره لثنية
ديناراً وثلثه ديناراً ودية نقل عطاها خمسة ديناراً وثلثه ديناراً في كل كسره من
الاصابع في كل اصبع سدره الديمة وثلاثون ديناراً وثلثه ديناراً واملع الاصل
سوي الاصلح دية كل قصبة عشرين ديناراً وثلثها ديناراً ودية كسره في كل قصبة
من القشبيات الاصابع اربعة ديناراً وسدس دية نقلها في كل قصبة ثلثون
ديناراً وثلثه ديناراً ودية كسره مفصل من الاصل الا اربعة ستة عشر ديناراً
وثلثها ديناراً في كل قصبة من ثلثه ديناراً وثلثه ديناراً فان كان الكسره
فرجة لا يبرق فليتها ثلثه وثلثون ديناراً وثلثه ديناراً وثلثه ديناراً
وثلثه ديناراً في موصفها اربعة ديناراً وسدس ديناراً ودية نقلها اربعة
ديناراً وثلثها خمسة ديناراً ودية الفضل الاوسط من الاصل الا اربعة اذا قطع
خمس وحنون ديناراً وثلثه ديناراً ودية كسره من الاصل في موصفها ثلثون ديناراً
نصف وفي موصفها ثلثون ديناراً وثلثها ديناراً في نقل عطاها خمسة ديناراً وثلثه ديناراً
وفي ثقبه ديناراً وثلثها ديناراً وفي فكها ثلثه ديناراً وثلثها ديناراً وفي مفصل الا
من الاصل الا اربعة اذا قطع سبعة وعشرون ديناراً في كل قصبة من الاصل
ديناراً ودية كسره حنوني ديناراً ودية الخس ديناراً ودية ديناراً في فكها
ديناراً ودية الخس ديناراً ودية في فكها راصع منها خمسة ديناراً ودية الكسره
كسره على عظم ولا عيب فليتها اربعون ديناراً ودية نقلها اربعة اضعاف
كسره الانسان وثلثون ديناراً ودية نقل عطاها عشرة ديناراً وثلثها ديناراً
ودية ثقبها ربع دية كسره ثمانية ديناراً ودية فرجة فيها اربعة ثلثة عشر ديناراً
وثلثه ديناراً وفي الصد اذا فلت في ثقبها ثمانية ديناراً ودية ديناراً ودية
شبه عدا المعنى ثلثون ديناراً وحنون ديناراً وثلثها ديناراً في الكسره في موصفها

شمار
رسول
رل نامه
رديه
موصفها خمسة
رديه موصفها خمسة
موصفها خمسة
موصفها خمسة
موصفها خمسة
موصفها خمسة